



الدليل الارشادي لطلاب

كلية الزراعة

جامعة بنيها

للعام الجامعي

٢٠٢٤ م

(لائحة جديدة)





وحدة الإرشاد الأكاديمي بكلية الزراعة بمشتر

معنى الإرشاد الأكاديمي:

الإرشاد الأكاديمي هو عملية مستمرة ومنظمة تبدأ من لحظة انتظام الطالب بالكلية، حيث يتم توزيع سعادة أعضاء هيئة التدريس بالكلية على الطلاب مع تقديم الدعم المعرفي والتوعوي باللوائح المنظمة للدراسة الجامعية بالكلية وكذلك تقديم المشورة والمقترحات في تنظيم المقررات الدراسية أثناء المستويات الدراسية المختلفة ، وتقديم الحلول للمشكلات الأكاديمية التي تواجه الطلاب في مسيرتهم التعليمية.

الرؤية:

الريادة والتميز في الإرشاد الأكاديمي كطريق لبناء الشخصية المتميزة والمعرفة المتجددة لطلاب الكلية وبناء علاقات ايجابية بين اعضاء هيئة التدريس وطلاب الكلية.

الرسالة:

تلتزم وحدة الارشاد الاكاديمي بتقديم برامج ومشورات أكاديمية ذات جودة عالية تعزز التنمية الشاملة لشخصيات الطلاب بهدف مساعدتهم على فهم الحياة الدراسية لبرامجهم العلمية لتحقيق التفرد والتميز العلمي علي المستوى المحلي.

الهيكل التنظيمي لوحدة الارشاد الاكاديمي

عميد الكلية
وكيل الكلية لشؤون الطلاب
المدير التنفيذي للوحدة
المرشد الأكاديمي للقسم العلمي
المرشد الأكاديمي للطلاب

القيم:

- الطالب أولاً: الاهتمام بطلاب الكلية في الإرشاد.
- التميز والريادة: تميز الإرشاد في الكلية بالمقارنة بكليات الجامعة.
- الخصوصية والشفافية: الإرشاد في الكلية يعني احترام خصوصيات ومشاعر الطلاب، والصراحة والوضوح لتلقي الطلاب خدمة إرشادية ذات جودة عالية.
- التحفيز والتواصل: الإرشاد بالكلية يعني استمرارية مع الطلاب من بداية الالتحاق بها وحتى التخرج منها.
- السرية التامة: المرشد بالكلية مستودع الأسرار للطلاب؛ لأن المرشد بمثابة القدوة للطلاب.
- التنمية المستدامة: الإرشاد بالكلية يعني تنمية مهارات الطلاب الدراسية والثقافية في أي وقت وفي أي مكان.

اهداف الارشاد الاكاديمي

يسعى نظام الإرشاد الأكاديمي إلى تقديم النصح ومساعدة الطلاب في مواجهة الصعوبات التي تتعلق بحياتهم الجامعية وإعانتهم على فهم مشكلاتهم والعمل على حلها ليثمر عنه تخريج جيل من الشباب مزود بالعلم والمعرفة والقدرة على اتخاذ القرار، وذلك من خلال الأهداف التالية:

- ❖ متابعة الطلاب أكاديمياً وإرشادهم وملاحظتهم.
- ❖ تزويد الطلاب بالافتراحات والنصائح لتحسين تحصيلهم العلمي، ومساعدتهم في التغلب على مشاكلهم الأكاديمية والإدارية.
- ❖ الإهتمام بحالات التأخر الدراسي، والعمل على دراسة أسباب ذلك التأخر وتقديم يد العون وإقتراح الحلول المناسبة.
- ❖ مساعدة الطلاب لإكتشاف قدراتهم وميولهم وتحديد أهدافهم وتنمية إمكاناتهم مما يحقق مصلحة المجتمع.
- ❖ تهيئة الطلاب المستجدين لمعرفة الحياة الجامعية ونظام الدراسة بها من خلال برامج إرشادية توجيهية.
- ❖ نشر الوعي بلائحة الكلية والجامعة بين الطلاب.
- ❖ تذليل العقبات التي تعوق التحصيل العلمي للطلاب.
- ❖ العمل على توطيد العلاقة بين الطلاب وأعضاء هيئة التدريس وبناء علاقات إجتماعية للطلاب مع زملائه.
- ❖ حث الطلاب على التمسك بالأخلاق الفاضلة والسلوك الحضاري والتحلي بصفات طالب العلم وأدابه.
- ❖ دراسة الظواهر السلوكية السلبية لبعض الطلاب والعمل على إيجاد حلول مناسبة لها.
- ❖ توجيه الطلاب المتأخرين دراسياً وإرشادهم والإهتمام بهم ومتابعتهم لرفع مستواهم العلمي ومساعدتهم في التغلب على ما يواجهونه من عقبات.
- ❖ رعاية الطلاب المتفوقين وإرشادهم ومعاونتهم على الاستمرار في التفوق.
- ❖ الإهتمام بالطلاب الموهوبين ودعم إبداعاتهم.
- ❖ مساعدة الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة على التحصيل العلمي والتكيف الإجتماعي والنفسي، ودراسة مشاكلهم والعمل على حلها.
- ❖ مساعدة طلاب الفرقة الرابعة وتهيئتهم للحياة العملية بما يمكنهم من النجاح في الوظائف المختلفة وخدمة المجتمع.

ارشادات هامة يجب على الطالب معرفتها والالتزام بها

- ❖ يقوم النظام الدراسي بالبرنامج علي نظام الساعات المعتمدة وتنقسم السنة الدراسية إلي فصلين دراسيين أساسيين (الخريف والربيع)، مدة كل فصل منهما خمسة عشر أسبوعاً خلاف فترة الإمتحانات ويجوز لمجلس الكلية أن يقرر فصل دراسي ثالث (صيفي).
- ❖ الساعة المعتمدة، هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الأساسي، وهي تعادل:
 - ساعة نظرية واحدة أسبوعياً.
 - أو ساعتان من التمارين أو الدروس العملية أو التطبيقية أسبوعياً.
 - أو أربع ساعات من التدريب الميداني أسبوعياً.
- ❖ يُمنح الطالب درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية بعد اجتيازه بنجاح عدد ١٤٠ ساعة معتمدة في كل مستويات البرنامج بعدد فصول دراسية لا تقل عن سبع فصول دراسية وبمعدل تراكمي كلي (٢,٠) على الأقل.
- ❖ يدرس الطلاب بكلية الزراعة بمشتهر بجامعة بنها مجموعة من العلوم الأساسية، والعلوم التخصصية الإجبارية والإختيارية، والتدريب الميداني بواقع ١٣٢ ساعة معتمدة موزعة وفقاً للهيكل الأكاديمي والعلوم التي يدرسها طلاب الكلية، بالإضافة إلى ٨ ساعات معتمدة متطلب جامعة
- ❖ يصنف الطلاب أثناء دراستهم للحصول على درجة البكالوريوس إلى أربعة مستويات دراسية هي:
 - المستوى الأول: وهم الطلاب المستجدين والطلاب الذين لم يتموا دراسة ٣٥ ساعة معتمدة بنجاح.
 - المستوى الثاني: وهم الذين أتموا دراسة ٣٥ ساعة معتمدة على الأقل بنجاح.
 - المستوى الثالث: وهم الذين أتموا دراسة ٧١ ساعة معتمدة على الأقل بنجاح.
 - المستوى الرابع: وهم الذين أتموا دراسة ١٠٦ ساعة معتمدة على الأقل بنجاح.
- ❖ العبء الدراسي المسموح به في الفصل الدراسي الواحد:
 - يمثل العبء الدراسي للطالب عدد الساعات المعتمدة التي يسمح للطالب بتسجيلها في الفصل الدراسي الواحد وتتراوح بين (١٢) ساعة معتمدة (الحد الأدنى) إلى (١٩) ساعة معتمدة (الحد الأقصى) مع مراعاة الآتي:
 - لا يسمح للطالب بالتسجيل في أي مقرر ما لم يكن مستوفياً للمتطلبات السابقة لذلك المقرر، ويجوز السماح لطالب المستوى الرابع بالتسجيل في مقرر ما ومتطلبه السابق الذي درسه سابقاً ولم ينجح فيه كمصاحب وذلك بعد موافقة المرشد الأكاديمي للطالب ومنسق الإرشاد الأكاديمي للقسم الذي يطرح المقرر.
 - يجوز لمقتضيات التخرج أن يسجل الطالب (٢٠) ساعة معتمدة بموافقة لجنة شئون التعليم والطلاب وباقتراح من منسق الإرشاد الأكاديمي للقسم الذي يتبعه الطالب وذلك في الفصل الدراسي العادي الذي سيتخرج فيه الطالب بشرط ألا يقل معدل التراكمي عن (٣,٠).
 - في جميع الحالات يتم تسجيل الساعات التي تزيد على العبء الدراسي العادي خلال فترة الحذف والإضافة.
 - فيما عدا الطلبة المتوقع تخرجهم، يعتبر تسجيل الطالب لاغياً إذا قل عدد الساعات المعتمدة المسجلة عن (١٢) ساعة معتمدة بعد نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة، ويجوز لمجلس الكلية السماح للطالب بالتسجيل فيما لا يقل عن (٩) ساعات معتمدة خلال الأسبوع الأول من بدء الدراسة، حسب شروط أو ظروف معينة يراها المجلس وذلك فيما لا يزيد عن فصلين دراسيين طوال فترة قيد الطالب بالبرنامج.

- ❖ يجوز لمجلس الكلية الموافقة على فتح فصل دراسي صيفي مكثف مدته ٨ أسابيع دراسة غير شاملة الامتحانات ويسجل فيه الطلاب بحد أقصى (٩) ساعات معتمدة إذا أدى ذلك إلى نقل الطالب إلى المستوى التالي أو إستيفاء متطلبات دراسة بعض المقررات أو إستيفاء متطلبات التدريب الصيفي أو التدريب الميداني أو مقتضيات التخرج. وفقاً لقواعد ورسوم يحددها مجلس الكلية ويقرها مجلس الجامعة، بحيث يكون التسجيل في هذا الفصل اختيارياً للطلاب وكذلك يكون أداء عضو هيئة التدريس المنوط به تدريس المقرر اختيارياً مع مراعاة ألا يقل عدد الطلاب عن ثلاثة لكل مقرر أو على حسب ما يقرره مجلس الكلية.
- ❖ يجوز أن يختار الطالب في المستوى الرابع دراسة مقررات اختيارية تنتسب إلى أحد التخصصات الفرعية كمتطلب للتخصص الفرعي قرينة البرنامج ليحصل على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية في تخصص البرنامج الرئيسي بالإضافة إلى ذكر هذا التخصص الفرعي.
- ❖ يكون الحد الأدنى للطلاب المقيدون في أي من المقررات الاختيارية للدراسة في أي برنامج من البرامج خلال المستويات الثاني والثالث والرابع هو خمس طلاب على الأقل و يجوز لمجلس الكلية إعادة النظر في هذا وفي ظروف التخرج.
- ❖ قواعد تسجيل المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية:
 - تحدد مجالس الأقسام العلمية المختصة المقررات الدراسية الإجبارية والاختيارية التي سوف تطرحها قبل بداية الفصل الدراسي بشهر على الأقل ويجوز التسجيل مبكراً قبل بداية كل فصل دراسي بأسبوع على الأقل.
 - يجوز للطلاب الذي لم يتمكن من التسجيل لأعدار قبلها لجنة شئون التعليم والطلاب ويوافق عليها مجلس الكلية أن يسجل تسجيلاً متأخراً خلال الأسبوع الثاني من بدء الدراسة.
 - بعد فترة الحذف والإضافة لا يسمح للطالب بالتسجيل إلا بعذر تقبله لجنة شئون التعليم والطلاب ويوافق عليه مجلس الكلية.
 - لا يسمح للطالب بالتسجيل في أي مقرر دراسي يشترط له متطلب سابق إلا بعد دراستها لذلك المتطلب السابق، ولمجلس الكلية وضع الضوابط اللازمة لذلك.
- ❖ يحق للطالب أن يحذف/ يضيف أي مقرر حتى نهاية الأسبوع الثاني من الفصل الدراسي الأساسي أو نهاية الأسبوع الأول من الدراسة بالفصل الدراسي (الثالث) الصيفي وذلك بعد استيفاء نموذج الحذف والإضافة واعتماده من المرشد الأكاديمي دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي على ألا يخل الحذف والإضافة بالعبء الدراسي للطلاب (مادة: ١٠).
- ❖ يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي حتى نهاية الأسبوع الثاني عشر من الفصل الدراسي الأساسي والأسبوع السادس من الفصل الدراسي الصيفي بعد استيفاء نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي وفي هذه الحالة لا تحسب للطالب ساعات هذا المقرر ويرصد للطالب تقدير منسحب (W) Withdrawal في سجله الدراسي بشرط ألا يكون الطالب قد تجاوز نسبة الغياب المقررة قبل الانسحاب وتعرض حالات الانسحاب بعد هذا الموعد على لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية للنظر فيها على ألا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطلاب .
- ❖ لا يسمح للطالب بدخول الإمتحان التحريري النهائي إلا إذا حضر ٧٥٪ على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر على أن ينذر الطالب بعد غياب ١٥٪ من الساعات التدريسية للمقرر بدون عذر مقبول ويحصل على إنذار ثانياً بعد غياب ٢٠٪ من الساعات التدريسية للمقرر ويحرم الطالب من دخول امتحان نهاية الفصل الدراسي إذا تجاوز غيابه ٢٥٪ من الساعات التدريسية للمقرر ويرصد له في سجله الدراسي تقدير (Forced Withdrawal) (FW).
- ❖ يجب على الطالب أن يحضر دروساً (عملية أو تطبيقات) بنسبة حضور لا تقل عن ٧٥٪ ولمجلس الكلية الحق في منع الطالب الذي يقل معدل حضوره عن ٧٥٪ من حضور امتحان العمل المقرر المعني بتوصية من القسم العلمي المختص بعد العرض على لجنة شئون التعليم والطلاب، وبالتالي يعتبر الطالب راسياً في الامتحان بدرجة صفر.
- ❖ إذا تقدم الطالب بعذر قهري تقبله لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية عن عدم حضور الإمتحان التحريري النهائي لأي مقرر خلال يومين على الأكثر من الإمتحان يحتسب له تقدير غير مكتمل في هذا المقرر (Incomplete (I بشرط أن يكون قد حصل على ٦٠٪ على الأقل من درجات الأعمال الفصلية، و الا يكون قد تم حرمانه من دخول الإمتحان النهائي، وفي حالة التقدير "I" يتاح للطالب فرصة أداء الإمتحان التحريري النهائي في الفصل الدراسي الثاني مباشرة في الموعد الذي يحدده مجلس الكلية (عادة الأسبوع الأول من الفصل الدراسي) وتحتسب الدرجة الإجمالية للطالب في هذا المقرر في الإمتحان النهائي مضافة إلى الدرجة التي سبق له الحصول عليها في الأعمال الفصلية.
- ❖ إذا حصل الطالب على تقدير F يجب عليه إعادة دراسة هذا المقرر إذا كان إجبارياً ويحق له دراسة مقرر بديل إذا كان اختيارياً؛ ويحتسب له التقدير الذي حصل عليه. وعند حساب المعدل التراكمي يحتسب تقدير النجاح لأول ٨ مقررات فقط يعيد الطالب دراستها أما فيما زاد عن ذلك فيتم احتساب تقدير كل من الرسوب والنجاح في معدله التراكمي. وإذا تكرر رسوب الطالب في مقرر ما، يكتفى باحتساب الرسوب مرة واحدة في معدله التراكمي مع تسجيل عدد المرات التي أدى فيها امتحان هذا المقرر في سجله الأكاديمي، وتدخل النقاط الحاصل عليها في محاولاته في حساب المتوسط التراكمي للدرجات (CGPA) في جميع الفصول الدراسية.
- ❖ يمكن للطالب الإنتقال من مستوى إلى آخر (أعلى منه مباشرة) إذا نجح في جميع المقررات ويحق للطلاب الراسيين في مقرر أو مقررين إعادة التسجيل وأداء الإمتحانات في أقرب فصل صيفي اجتيازه بنجاح للانتقال إلى المستوى الأعلى.
- ❖ المراقبة الأكاديمية Probation طبقاً للمعدل التراكمي:
 - إذا حصل على معدل تراكمي CGPA أقل من ١,٦٦ في نهاية الفصل الدراسي الثاني من التحاقه بالبرامج ويوجه له الإنذار الأول ويوضع على قائمة الإنذار (ملاحظ أكاديمياً).
 - إذا استمر المعدل المتدني للطلاب (أقل من ٢,٠٠) في الفصل الدراسي التالي للإنذار الأول يوجه له الإنذار الثاني ولا يسمح له بالتسجيل إلا في الحد الأدنى وهو (١٢) ساعة معتمدة.
 - يسمح للطالب الذي على قائمة الإنذار والمراقبة الأكاديمية أن يعيد دراسة المقررات التي اجتازها بتقدير C- أو أقل بغرض التحسين ويحتسب له أعلى تقدير حصل عليه في هذا المقرر.
 - إذا حصل الطالب الموضوع تحت المراقبة الأكاديمية في فصل دراسي على متوسط CGPA قدره ٢,٠٠ أو أكثر ترفع عنه المراقبة الأكاديمية.
 - يفصل الطالب من الكلية في حالة حصوله على معدل تراكمي CGPA أقل من ٢,٠٠ بعد ثلاثة فصول دراسية متتالية أو أربعة فصول متفرقة.
- ❖ قواعد إيقاف القيد والانسحاب من الفصل الدراسي أو البرنامج الدراسي:

يجوز للطالب أن يتقدم بطلب وقف قيد لفصل دراسي أساسي واحد أو أكثر وبحد أقصى أربعة فصول دراسية أساسية (منفصلة أو متصلة) وذلك لأسباب قهرية توافق عليها لجنة شئون التعليم والطلاب وطبقاً للنظام العام بالجامعة.

- يعتبر الطالب منسحباً من الفصل الدراسي إذا لم يسجل أي مقرر دراسي وتحسب ضمن فرص إيقاف القيد الأربعة.
- يسمح للطالب بالانسحاب من البرنامج الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (MW) Military withdrawal، ولا يعد هذا الانسحاب ضمن الفرص الأربعة المسموح له بها نظامياً.

❖ إلغاء القيد من الكلية:

- يلغى قيد الطالب ويفصل نهائياً من الكلية بناء على اقتراح لجنة شئون التعليم والطلاب وموافقة مجلس الكلية في أي من الحالات التالية:
- تجاوز الحد الأقصى للحصول على الإجازات الأكاديمية المتصلة (أربعة فصول متصلة)
- أية حالات أخرى واردة بقانون تنظيم الجامعات وطبقاً للنظام العام بالجامعة.
- الطالب الذي يلغى قيده بناء على طلبه، يمكنه التقدم بطلب لإعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية أساسية على الأكثر على أن يوضح فيه مبررات إلغاء القيد وكذلك مبررات إعادة القيد ويعرض على مجلس الكلية وفي حالة التوصية بالموافقة يعرض على مجلس الجامعة ويعامل معاملة الطالب المستمر بناء على وضعه السابق في الكلية قبل إلغاء قيده في حالة موافقة مجلس الجامعة ولا يحق له إيقاف القيد بعد ذلك.

❖ يقوم الطلاب المقيدون بالمستويين الثالث والرابع بدراسة أحد المقررات الدراسية الإجبارية بالتخصص باللغة الإنجليزية في كل برنامج من البرامج وذلك إسهاماً في رفع كفاءة الطالب في اللغة الإنجليزية في مجال تخصصه.

❖ التدريب الميداني:

- يؤدي الطلاب الذين أتموا بنجاح دراسة ما لا يقل عن ٨٨ ساعة معتمدة لجميع البرامج تدريب ميداني (١) داخل الأقسام العلمية المختلفة بالكلية والمزارع التابعة لها خلال الفصل الدراسي السادس (أربعة عشر اسبوعاً) على الأقل بواقع ٨ ساعات أسبوعياً. كما يؤدي الطلاب في جميع البرامج الذين أتموا بنجاح دراسة ١٠٤ ساعة معتمدة تدريب ميداني (٢) خلال الفصل الدراسي السابع (أربعة عشر اسبوعاً) على الأقل بواقع ٨ ساعات أسبوعياً وفي مراكز الإنتاج ومراكز الخدمات الزراعية والمصانع والمؤسسات الزراعية وفقاً لمقررات الأقسام العلمية المختصة وبعد موافقة مجلس الكلية.

❖ التدريب الصيفي والرحلات العلمية:

- يقوم الطلاب المقيدون بالمستويين الثالث بتدريب صيفي أو رحلة علمية لمدة ٤ أسابيع (٦ أيام في الأسبوع، ٨ ساعات في اليوم) في المعامل البحثية ومحطات الإنتاج والمراكز البحثية والمزارع بالأقسام العلمية بالكلية وذلك أثناء فصل الصيف ويحدد مجلس الكلية الضوابط الخاصة بذلك.
- ب. يقوم الطلاب المقيدون بالمستويين الرابع بتدريب صيفي أو رحلة علمية لمدة ٦ أسابيع (٦ أيام في الأسبوع، ٨ ساعات في اليوم) في محطات الإنتاج والمراكز البحثية وشركات القطاع الخاص وذلك أثناء فصل الصيف ويحدد مجلس الكلية الضوابط الخاصة بذلك.

❖ إعلان التخرج:

- يتم تخريج طلاب المستوى الرابع بعد إعلان نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو) وذلك في حالة نجاح الطالب في جميع المقررات الدراسية المبينة في قوائم مقررات المستويات الأربع وتأدية الطالب التدريب الميداني (١ و ٢) والتدريب الصيفي والمتطلبات الأخرى التي يجب على الطالب استيفائها للحصول على درجة البكالوريوس ويجوز تخريج الطالب مبكراً (تميز) في حالة اجتياز سبع فصول دراسية على الأقل و إتمام ١٤٠ ساعة معتمدة بنجاح بعد إعلان نتيجة الفصل الدراسي الأول (دور يناير). وفي حالة تخلف الطالب في عدد من المقررات أو عدم استكمال بعض المتطلبات فإنه يمكنه التقدم للإمتحان في المقررات المتخلف فيها واستكمال المتطلبات المطلوب استيفائها في الفصل الدراسي الصيفي التالي ويتم تخرجه في دور سبتمبر (خريجو دور سبتمبر) وذلك في حالة اجتيازه للمقررات المتخلف فيها واستيفائه للمتطلبات الأخرى .
- تكون حالات التخرج طبقاً للتخصصات الرئيسية (البرامج) المذكورة في مادة (٢)، وفي حالة حصول الطالب على تخصصاً فرعياً يضاف التخصص الفرعي بجانب إسم البرنامج عند التخرج.

"وأخيراً للطالب دور أساسي في عملية الإرشاد الأكاديمي فعليه تقع مسؤولية تقدمه الدراسي وطلب النصيحة والتوجيه من المرشد الأكاديمي الذي يقدم المساعدة وبما يحقق أهدافه وطموحاته في حياة أكاديمية ناجحة. "

مع تمنيات وحدة الارشاد الاكاديمي بالتوفيق لجميع الطلاب " " " " " "

المدير التنفيذي لوحدة الإرشاد الأكاديمي

د. نجلاء فكري عبد الحميد

